

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
مركز أبحاث الحج



# إسكان الحجاج بمكة المكرمة والمدينة المنورة

## المرتكز الأساسي لكافحة الخدمات المقدمة لحجاج بيت الله الحرام

( بحث موجز )

إعداد

أ. عبدالله عبدالمطلب بوقس

المستشار الخاص لوزير الحج والأوقاف لشئون الحج



## \* مقدمة:

أعمال الحج وخدماته تمثل وحدة متكاملة يرتبط بعضها ببعض غير قابلة للتجزئة في المسئولية بأي حال من الأحوال ..

وأي خلل في الخدمات يحدث سواءً أكان عن قصد أو غير قصد تندفع سلبياته على كافة أجهزة الخدمات المعنية سواءً كانت حكومية أم أهلية. وإسكان الحجاج سواءً في مكة المكرمة أو المدينة المنورة يعتبر حجر الزاوية والمرتكز الأساسي لكافحة الخدمات وعلى وجه أخص مسئولية مؤسسات أرباب الطوائف تجاه الخدمات المطلوب تقديمها لحجاج بيت الله الحرام وفقاً لما نصت عليه اللوائح والأنظمة المعنية ومسئوليية أمن الحجاج والوطن من جانب الجهات الأمنية لمن يريد تعكير صفو الحج والإساءة للخدمات المثلثي التي تحرص حكومة خادم الحرمين الشريفين وعلى رأسها الفهد الباني على تحقيقها لضيوف الرحمن ضماناً لأمنهم وسلامتهم وطمأنينتهم وكل ما فيه راحتهم .. وهذا ما أشاد به كل وافد للحج أو العمرة أو الزيارة.

وإذا ألقينا نظرة على ترتيبات الإسكان في عهد الطوافة الفردية نجد أن المطوف كان حريصاً على تهيئة الدور المناسبة لسكن حجاجه وفقاً لمستوياتهم المادية واستطاعتتهم الشرعية بحكم معرفته الوثيقة بنوعية الحجاج ومسئoliاتهم من اعتقاد أن يقدم لهم خدماته.

وقد يتحقق له السكن ربيعاً أو خسارة حسب أعداد الحجاج القادمين باسمه إبان نظام السؤال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ١٢ / ٥ / ٩ في ١٣٨٥هـ أو الحال إليه من الحجاج وفقاً لنظام التوزيع الذي أقرته لجنة الحج العليا آنذاك.

والمطوف على علم تام بسكن كل حاج وتقديم الخدمات الازمة له،  
ويراعى في نفس الوقت ظروف أبناء جلدته المحتاجين من يؤجرون جزءاً من  
سكنهم في فترة الموسم ليعينهم على نفقات حياتهم المعيشية.

وحيث طبق نظام التوزيع عام ١٣٩٥هـ البديل عن نظام السؤال بعد تفشي  
عملية السمسرة في نظام السؤال لمجرد الحصول على أكبر نسبة من الحجاج  
حتى ولو أدى ذلك لخسارة المطوف بروزت عدة جوانب سلبية في الخدمات ككل  
ومنها الإسكان بين نسبة كبيرة من المطوفين حيث ضمن المطوف نصيبه من  
متوسطه في التوزيع سواء وجه إليه حجاج أم لا ولم يعد يهتم بخدمة حجاجه  
وترك أمر الخدمة لحجاجه للمقيمين من جنسيات الحجاج وبعض المواطنين، وإن  
كنا لاننكر حرص نسبة طيبة من المطوفين على الوفاء بخدمات من حول إليهم  
من الحجاج، ولكن كثرة الشكاوى من سوء الخدمات وعدم الاهتمام بهم من  
جانب المطوفين عجل بتحويل الطوافة من عمل فردي لعمل جماعي قيادي في  
إطار مؤسسات لأرباب الطوائف، وصدر المرسوم الملكي بهذا التنظيم برقم  
م ١٣/٤ في ١٣٩٨/٣/٤هـ، إلا أن هذا التنظيم الجديد يعتبر نقلة كبيرة من  
العمل الفردي الذي اعتاد عليه المطوفون إلى العمل الجماعي لما يريوه عن  
ثلاثمائة عام ألف فيها أرباب الطوائف فطاً واحداً من الخدمات ونجاح التنظيم  
الجديد يتوقف على أهمية القناعة من جانب أصحاب المهنة به فضلاً عن حاجة  
وزارة الحج والأوقاف لمزيد من الوقت لبلورة نظام المؤسسات في إطار لواح  
تنفيذية تحدد مسار العمل به. واستاذن معالي وزير الحج والأوقاف المقام الكريم  
في التراث لتطبيقه بحيث يخضع لمرحلة تجريبية فترة من الزمن لضمان  
استيعاب مضامينه وجدواه من جانب أبناء المهنة والحجاج وبعثات الحج، فكانت

التجربة الأولى في الجمع بين السؤال والتوزيع وإتاحة الفرصة لمجموعة صغيرة تضم حجاج مسلمي أوروبا وأمريكا ثم البدء بمؤسسة أكبر تضم حجاج تركيا ومسلمي أوروبا وأمريكا عام ١٤٠٢هـ، وكان هذا بدء التجربة الفعلية لإنشاء مؤسسات الطوافة، وفي كل عام تزداد مؤسسة أو أكثر حتى اكتمل عقدها كمؤسسات لأرباب الطوافات عام ١٤٠٥هـ في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة.

وحرصت الوزارة على أن تضم مجالس إدارة هذه المؤسسات مجموعة كبيرة من المطوفين والأدلة، وأبنائهم ذوي الفكرة والخبرة والتأهيل العلمي العالي وأصحاب الخبرة والاختصاص من قدامى المطوفين والأدلة والخبراء والمختصين في الجهاز الوزاري للمشاركة في وضع اللوائح التنفيذية لنظام المؤسسات ومعالجة السلبيات التي تظهر من خلال كل موسم وتحويلها لإيجابيات وتعديل بعض اللوائح التنظيمية. وما حققته المؤسسات خلال مراحلها التجريبية من نجاح طيب في الخدمات المقدمة للحجاج وتطوير أساليب عملها واستخدام التقنية الحديثة كالحاسوب الآلي والأجهزة اللاسلكية (توكى ووك) والتلكس والفاكس و اختيار العناصر المثقفة من خريجي الجامعات والطلبة الجامعيين في أعمالها الميدانية والعمل في إطار مكاتب الخدمات الأمر الذي شجع بعثات الحج وبعض المكاتب السياحية الحريصة على تقديم أفضل الخدمات لحجاجها وكل ما فيه راحتهم على التنسيق الشامل مع المؤسسات من حيث توفير المساكن الصالحة وأمور النقل وكافة الخدمات. وما يعني هنا موضوع الإسكان والتجارب التي مرت بها المؤسسات ومدى ما حققته من نجاح في هذا الشأن وما بُرِزَ من سلبيات بشأنه سواء في عهد الطوافة الفردية أو بعد صدور التنظيم الخاص بالمؤسسات، ولماذا يمثل الإسكان الركيزة الأساسية

بالنسبة لكافحة الخدمات المقدمة لحجاج بيت الله الحرام خاصة بالنسبة لمؤسسات أرباب الطوائف وبعثات الحج ووزارة الحج والأوقاف والجهات ذات العلاقة بشئون الحج في ضوء التجارب العديدة التي مرت بها موضوع الإسكان وما صدر من لوائح وضوابط مؤخراً بشأنه.

ومن الطبيعي أن الإجابة على كل ذلك تحتاج إلى شرح وتفصيل واف، ولكنني سأحاول ما استطعت تلخيص ذلك فيما يلي:

#### الإسكان في إطار نظام التوزيع:

حين طبق نظام التوزيع في عام (١٣٩٥هـ) بموجب قرار لجنة الحج العليا رقم ٦٠ في ١٣٩٥/٤/١٥هـ والذي يقتضاه كان يوزع الحجاج وفقاً لمتوسطات كل مطوف ببرز العديد من الشكاوى من تردي الخدمات لدى نسبة كبيرة من المطوفين. ورأت الهيئة العليا للمتابعة والرقابة على خدمات الحجاج أن أساس المشكلة يتجسد في الإسكان ورفعت مقترحاتها للمقام السامي على أساس رفع أجور الخدمات وتطبيق فكرة السكن الإجباري، وصدرت الموافقة السامية برقم ٤٠٢١٧ في ١٣٩٧/٦/٢٨هـ بموافقة على توصيات الهيئة العليا بقرارها رقم ٢٤٢/ق/م في ١٣٩٧/٥/١٨هـ على تنظيم نظام السكن الإجباري، وحددت أجور عامة للسكن وشكلت هيئة لإشراف على ذلك على أن يتولى المطوفون إسكان الحجاج على اعتبار أن هذا التنظيم قد يحقق ضماناً لخدمات الحجاج ويخفف من غلواء شكاوى الحجاج، ونفذ هذا التنظيم في موسم حج عام ١٣٩٧هـ، إلا أن التجربة كانت مريرة للغاية للأسباب الآتية:

- ١ - عدم استيعاب الفكرة من جانب المطوفين وعدم استعدادهم المبكر لتأمين السكن الملائم للحجاج.

٢ - عدم تقدير المالك والمؤجرين لما خصص لكل حاج و خاصة الدور المميزة القريبة من الحجاج وارتفاع أجراها وإصرارهم على ذلك وعدم أي تنازل منهم لتخفيض الأجرة وبالتالي عزوف المطوف عن استئجارها حتى لا يتعرض لخسارة فادحة. وكان ينبغي أن يراعي هذا الوضع بتحديد تعرفة شاملة للسكن لثلاث أو أربع فئات.

٣ - عدم تعاون غالبية الحجاج وبعثات حجتهم وإصرارها على السكن في دور قريبة من الحجاج واتفاق نسبة كبيرة منهم مع المطوف الذي أنسد إليه أمر إسكانهم لاستلام أجور ما دفعوه من سكن أغلبه أو نصفه للبحث عن سكن لهم بمعرفتهم، وكانت النتيجة افتراض غالبيتهم للشوارع المجاورة للحرم وداخل الحرم.

ونتيجة لهذا الإلقاء تضخت الشكاوى وزادت ظاهرة الافتراض للشوارع وما حول المسجد الحرام وتردد الخدمة بصورة أسوأ حيث لم يعرف موقع سكن نسبة كبيرة من الحجاج وشكلت لجان تحقيق عقب الموسم أمام مطالبات بعثات الحج والحجاج برد ما دفع للإسكان أو جزء منه، وعالجت الوزارة هذا الموقف المتردي بحكمة في ضوء نتائج التحقيق ورضا بعثات الحج بما قررته لجنة التحقيق من تسوية مبالغ السكن وعاد وضع الإسكان كما كان عليه في السابق.

ويرجع سبب فشل التجربة رغم أهميتها لعدم سلوكها المسار السليم المبني على الصالح العام سواء للحجاج أو المطوفين المتمثل فيما يلي:

١ - تقويم القيمة الإيجارية وفقاً لمستويات الأجرة لدور السكن بحيث تكون على ثلات فئات يختار الحاج أو بعثته ما يلائمها في ضوء شروط تحدد معالم السكن من حيث قرينه أو بعده عن الحرم.

٢ . التوعية المبكرة للسكن الإجباري وأهميته للمطوفين وأصحاب الدور حتى يمكن لكل مطوف وصاحب دار أو مؤجر التنسيق بالنسبة للأجرة المعولة وما يمكن أن يتحقق للمطوف من ربح يساعد على تقديم خدمات مميزة لحجاجه.

٣ . إعداد نشرة توضيحية للحجاج وبعثات حجهم بمزايا هذا التنظيم للإسكان عن طريق سفارات المملكة بالخارج وأهمية حضور بعثات حجهم للمملكة من وقت مبكر للتنسيق على أوضاع السكن مع مطوفيهم والأدلة بإشراف الوزارة.

٤ . قناعة المطوفين بإنجاح هذا التنظيم لما يحققه لهم من مزايا عديدة تجنبهم الوقوع في حبائل السمسارة المستفيدين من الإسكان سواء داخل المملكة أو خارجها.

#### الإسكان في إطار المؤسسات:

حين بدأ التنظيم الفعلي لتجربة المؤسسات كان الإسكان يمثل حجر الزاوية لكل مؤسسة ويقدر احتواها للإسكان عن طريقها يتحقق النجاح للخدمات واحتواه كافة المشاكل والمعاناة التي كان الإسكان يمثل الجزء الأكبر منها لأن المؤسسة إذا استطاعت احتواء الإسكان والإشراف عليه يمكنها تحقيق الآتي:

١ . حسن استقبال الحاج بدءاً من مراكز الاستقبال المقامة على مداخل مكة المكرمة سواء للقادمين عن طريق جدة أو المدينة المنورة.

٢ - إيصالهم إلى مساكنهم المخصصة لهم وفق التنسيق المسبق مع بعثات حجتهم .. عن طريق مرشد المؤسسة ومكاتب خدماتها ..

٣ - القيام بتطويفهم وتسيعيتهم فور قدومهم.

٤ - تكين مكاتب الخدمة من القيام بخدماتهم في مساكنهم والسهر على راحتهم والتنسيق مع المكتب الموحد للزمازمة فيما يخص تقديم الزمزم لهم ومع مكتب الوكلاء الموحد بالنسبة لقدوم الحجاج وعودتهم.

٥ - تهيئة وسائل النقل من النقابة العامة للسيارات الخاصة بتصعيد حجاجهم للمشاعر المقدسة وفق الترتيب المعد لهم سابقاً في عرفة ومنى.

٦ - متابعة الحجاج المرضى والتائهين من الحجاج والموتى من قبل مكاتب خدماتهم.

٧ - تفويج الحجاج للمدينة المنورة أو بلادهم وفق التنظيم المعد من واقع تذاكر سفرهم وجوازاتهم.

٨ - عدم تخلف أي حاج والبحث عنه والإبلاغ عنه في وقته.

وقد واجهت المؤسسات صعوبات جمة في البداية إزاء احتواء الإسكان لأن الحاج قد كفلت له الأنظمة حريته في اختيار السكن المناسب له وفق استطاعته الشرعية، وقد استطاعت غالبية المؤسسات بجهد ذاتي احتواء بعثات الحج الحريرية على تنظيم حجاجها وراحتهم بحيث تتولى المؤسسات إعداد السكن الملائم المناسب وفق شروط يرضيها الطرفان وفي ضوء توثيق عقود تحدد

مسئولة كل طرف، وهو ما أكدت عليه الوزارة فيما تم من لقاءات مع المؤسسات أو بعثات الحج لبحث موضوع الإسكان حتى يمكن للوزارة الحكم في أي تقصير ينشأ عن الخدمات الإسكانية، وقد حفظت غالبية المؤسسات نجاحاً كبيراً في احتواها لمشكلة الإسكان سواءً في مكة المكرمة أو مؤسسة الأداء بالمدينة المنورة، إلا أنهم قدموا تصوراتهم وتحجيتهم الميدانية عن ذلك لهذه الندوة وهم بلا شك أقدر على تقديم صورة واقعية من واقع تجاربهم الميدانية في الإسكان. ووفقاً لما لدى من معلومات وحقائق وقفت عليها في عملي كوكيل للوزارة لشئون الحج فإن نسبة كبيرة من بعثات الحج وبعض المكاتب السياحية التي تشرف عليها بعثات الحج الرسمية أو السياحية من يهمهم راحة حجاجهم قد ارتأوا لهذا التنظيم المسبق مع مؤسساتهم واستطاعوا تنظيم قدوم حجاجهم على أساس مستويات السكن المؤمنة لهم، ويبلغ التنظيم غايته في تحديد اسم الدار وموقعها ورقم الحجرة التي يسكن بها الحاج وتسهيل موضوع نقله حال وصوله لموانئ الدخول بالملكة وتهيئة وسائل النقل لسفره لمكة المكرمة أو المدينة المنورة .. وشذ عن هذا التنظيم القلة النادرة من بعثات الحج أو المكاتب السياحية والجمعيات التي يهمها تحقيق أكبر دخل للإسكان لصالحها وحاولت إسكان حجاجها بطريقتها الخاصة بعيداً عن إشراف المؤسسة وتنظيماتها، ولو استمر الوضع للإسكان بإشراف المؤسسات لأمكن لها احتواؤهم لأن أوضاعهم سوف تكون شاذة وخاصة وأن حجاجهم يدفعون مبالغ كبيرة لراحتهم في الإسكان في الوقت الذي يلمسون فيه عن كثب أن زملاءهم الذين دفعوا أقل منهم يقطنون في سكن أفضل من سكناهم.

ولا يفوتنـي أن أـنوه هنا بما تلقـته الـوزارة والـمؤسسات من تقـدير وثنـاء من العـديد من بعـثـات الحـجـ على حـسـن هـذـا التـنظـيم وـمـطـالـبـتـهـمـ بالـاستـمرـارـ فـيـهـ حـتـىـ بـعـدـ صـدـورـ لـوـائـحـ ضـوابـطـ الإـسـكـانـ الـجـديـدـةـ،ـ وـكـذـلـكـ شـكـرـ الجـهـاتـ الـأـمـنـيـةـ وـهـيـةـ التـوـعـيـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ لـمـاـ وـجـدـوـهـ مـنـ تـعاـونـ وـثـيقـ مـعـ الـمـؤـسـسـاتـ وـمـكـاتـبـ خـدـمـاتـهـاـ.

والـوزـارـةـ لـاـتـنـكـرـ ماـ حـقـقـتـهـ الـمـؤـسـسـاتـ مـنـ أـرـيـاحـ مـعـقـولـةـ مـنـ جـرـاءـ اـحـتوـانـهـاـ لـلـإـسـكـانـ لـكـنـهاـ فـيـ نـفـسـ الـوقـتـ كـانـتـ مـعـرـضـةـ لـخـسـائـرـ مـادـيـةـ فـادـحـةـ فـيـمـاـ لـوـ لمـ يـصـلـهـ أـعـدـادـ مـنـ الـحـجـاجـ يـتـواـءـمـ مـعـ مـاـ اـسـتـأـجـرـتـهـ مـنـ مـساـكـنـ يـفـيـضـ عـنـ أـعـدـادـ حـجـاجـهـ ..ـ وـفـيـ نـفـسـ الـوقـتـ لـمـ تـكـنـ تـفـرـضـ أـجـورـاـ مـعـيـنـةـ عـلـىـ بـعـثـاتـ الـحـجـ تـكـلـفـهـاـ شـطـطاـ،ـ بـلـ كـانـ ذـلـكـ يـتـمـ بـالـتـرـاضـيـ مـعـ بـعـثـاتـ الـحـجـ وـلـيـسـ قـهـراـ أـوـ إـجـارـاـ،ـ وـبـعـثـاتـ بـعـكـمـ مـعـرـفـتـهـاـ لـمـسـتـوـيـاتـ أـجـورـ الدـورـ سـوـاءـ فـيـ مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ أـوـ الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ تـدـرـكـ ذـلـكـ،ـ كـماـ أـنـ الـمـؤـسـسـاتـ إـذـاـ وـجـدـتـ رـغـبـةـ مـنـ بـعـثـةـ الـحـجـ أـوـ الـمـكـتبـ السـيـاحـيـ فـيـ الـاـرـتـبـاطـ مـعـ دـارـ عنـ غـيرـ طـرـيقـ الـمـؤـسـسـةـ لـاـتـقـانـعـ فـيـ ذـلـكـ إـذـاـ تـأـكـدـتـ مـنـ أـنـ الدـارـ الـمـؤـجـرـةـ يـتـوفـرـ بـهـ تـصـرـيـعـ بـإـسـكـانـ الـحـجـاجـ بـهـ وـمـسـتـوـفـياـ لـكـافـةـ الشـرـوـطـ الـمـطلـوبـةـ.

وـبـالـنـسـبـةـ لـمـاـ تـحـقـقـ مـنـ رـبـحـيـةـ فـيـ السـكـنـ فـقـدـ كـانـتـ الـمـؤـسـسـاتـ حـرـيـصـةـ كـلـ المـحـرـصـ عـلـىـ أـنـ تـسـتـوـفـيـ جـزـءـاـ مـنـهـ لـتـطـوـيـرـ أـعـمـالـهـاـ وـخـدـمـاتـهـاـ وـاستـطـاعـتـ أـنـ تـحـقـقـ تـنـفـيـذـ الـحـاسـوبـ الـآـلـيـ وـالـأـجـهـزةـ الـلـاسـلـكـيـةـ وـأـجـهـزةـ تـلـكـسـ وـفـاـكـسـ وـتـأـمـينـ سـيـارـاتـ إـسـعـافـ وـمـوـتـىـ،ـ وـتـوـفـيرـ سـيـارـاتـ عـدـيدـةـ لـلـخـدـمـاتـ،ـ وـشـرـاءـ بـعـضـ الـخـيـامـ وـالـمـسـتـلزمـاتـ الـضـرـوريـةـ لـلـمـشـاعـرـ وـزـيـادـةـ مـوـظـفـيـ الـإـرـشـادـ وـالـخـدـمـ.ـ وـبـالـنـسـبـةـ لـفـانـضـ الدـورـ السـكـنـيـةـ كـانـتـ تـسـتـغـلـهـ لـإـبـوـاءـ مـنـ يـعـثـرـ عـلـيـهـ مـنـ الـمـفـتـرـشـينـ مـنـ

حجاجهم بالشوارع والمساجد من أهملتهم جمعياتهم أو مكاتب السياحة أو كانوا من الحجاج الفرادى، كما أنها تساعد ذوى الدخل المحدود أو الفقراء من الحجاج على إسكانهم في الأربطة أو لدى بعض الشقق التي يرغب أصحابها تأجيرها على الفرادى من الحجاج بأجرة زهيدة. وكل هذا كان له نتائج الإيجابية في تحسين الخدمات لحجاج بيت الله الحرام وما بقي من ريع يوزع على المساهمين حسب متوسطاتهم مما كان له أثره في تحسين مستوى دخلهم وخاصة أن نسبة كبيرة من المساهمين تجد فيما يصلها من عوائد خدمات وأرباح من السكن ما يساعدها على تأمين معيشتها وؤمن لها حياة كريمة.

#### الإسكان في المدينة المنورة:

الإسكان في المدينة المنورة يختلف في طبيعته عن الإسكان في مكة المكرمة، وإذا كان الإسكان في مكة يتم لمرة واحدة فإن الإسكان في المدينة المنورة يتم على مرحلتين أو أكثر قبل الحج وبعد الحج، وللمؤسسة الأهلية للأداء بالمدينة المنورة أكثر من تجربة للإسكان، وفي كل الحالات حازت هذه المؤسسة تقدير الغالبية من بعثات الحج وغيرهم لما حققته من تنظيم جيد في إسكان الحجاج وارتياح المالك والمؤجرين لتقديرات المؤسسة لأجور دورهم ومطالبة بعثات الحج والملاك بأن يظل هذا التنظيم مستمراً لقناعتهم به وما حققه لهم من راحة وطمأنينة للحجاج.

وفي اعتقادى أن مؤسسة الأداء قد أعدت بعثاً جيداً عن خدماتها الإسكانية وتجربتها في هذا المجال مما آمل أن يفسح المجال له لشرح ذلك في هذه الندوة.

## الإسكان في ضوء ضوابط الإسكان الجديدة

الصادرة عام ١٤١٠ هـ

الأساس الذي بنيت عليه دراسة وضع ضوابط مقتنة للإسكان كان الهدف منه ما أشيع من حصول المؤسسات الأهلية للطوافة على أرباح طائلة غير مشروعة دون دراسة مقتنة أو مبنية على بحث استقصائي للتعرف على ما هي هذه الأرباح وتقديرها خاصة من القيادات المسئولة عن الإسكان بمؤسسات أرباب الطواف والمعاملين معها منبعثات وبعض الشركات السياحية الخريصة على تقديم أفضل الخدمات لحجاجها بما يحقق لهم راحتهم وطمأنينتهم والأجهزة المختصة بوكالة الوزارة لشئون الحج بل كان نتيجة استقصاء من بعض المطوفين الناقمين على نظام المؤسسات الذين حرموا من امتيازات كانت تتحقق لهم دخلاً وفيراً من الإسكان لحسابهم إبان العمل الفردي للطوافة ومن بعض بعثات الحج ومكاتب السياحية والسماسرة المستفيدين لما يتحقق من أرباح مجرية لجيوبهم دون الالتفات لمصلحة الحاج وما دفعه من مبالغ كبيرة لراحته وطمأنينته في سكنه وهو ما كان دائمًا مصدر شكوى لو رجعنا إلى ما كانت تسجله لجان الشكاوى من حقائق ووثائق عن ذلك ... ودون دراسة واعية لما يتحققه تجنب المؤسسات المسئولة عن الإسكان من سلبيات عديدة خاصة للجهات الأمنية التي يهمها أمن الحجاج وطمأنينتهم بعيداً عن أي استغلال يسيء لهم وللجهات ذات العلاقة كالدفاع المدني والشئون الصحية ومصلحة المياه والصرف الصحي وأجهزة الخدمات الأخرى التي كان لها تنسيق جيد مع مؤسسات الطوافة .. وهو ما تحفظ عليه مثل الوزارة التي درست لواقع الإسكان وضوابطه ولست في موقف اللوم لمن وجه الانتقاد للمؤسسات حين كان الإسكان يتم عن طريقها

وبإشرافها لأنه ليس لديهم الخبرة الكافية عن مشاكل الإسكان وأسلوب المنتفعين سواء من بعض بعثات الحج أو المكاتب السياحية من إطلاق الحرية للإسكان بعيداً عن رقابة وإشراف المؤسسات ومن يتعاون معهم من السمسرة سواء من بعض المواطنين بالتنسيق مع المقيمين بالمملكة من أبناء جنسهم ناهيك بما واجهه المالك والمؤجرون في ظل الوضع الجديد للإسكان من مهانة في الجري وراء بعثات الحج ومكاتب السياحة وغيرهم لتأجير دورهم وقبولهم رغم رغماً عنهم وما فرض عليهم من أتاوات مقنعة تدفع مقدماً مع فرض شروط جائزة في عقد الإسكان وإلا صرف النظر عن تأجير داره رغم مافي كل ذلك من مخالفة لضوابط الإسكان ولوائحه ومن الصعب الكشف عن كل هذا التحايل حيث لا توجد أية مستندات أو وثائق ثبوتية يستند إليها المالك أو المؤجر وإن أصبح الحق عليه وصدر عليه جزاءات وهو في غنى عن كل ذلك .. على عكس تعامله مع المؤسسات حيث كان الكل يسعى إليه ويقدم له الإيجار المناسب ويختار من العروض ما يناسبه ويلائمه وأي حيف عليه يستطيع مقاضاة المؤسسة سواء عن طريق وزارة الحج والأوقاف أو الجهات الحقوقية في الإمارة أو الشرطة والمتابع لضوابط الإسكان الجيدة وإن كانت قد حرمت المؤسسة من الانتفاع بأي ريع مادي لكنها في نفس الوقت لم تمنع أي مطوف أو دليل لديه دار يملكتها أو يستأجرها أن يكون له الحق في تأجيرها بصفته الفردية وليس بصفته مطوفاً إلا أنه برب من خلال التطبيق للوائح ضوابط الإسكان العديد من السلبيات نوجز أهمها فيما يلي:

أولاً : أن نسبة من بعثات الحج الرسمية لها صفتها الدبلوماسية مما يصعب تطبيق الجزاءات التي نصت عليها لوائح ضوابط

الإسكان لكافة ما صدر من مخالفات وانتهى الوضع بتوجيهه  
للتباہ وفقاً للعرف الدبلوماسي ببراعة ذلك مستقبلاً، ولكن  
المخالفات تكررت وزادت طالما أمنت الجزاء والعقوبات.

ثانياً: حرص بعض بعثات الحج وغالبية الشركات والمكاتب السياحية  
والهيئات على استئجار دور بعيدة عن منطقة الحرمين الشريفين  
رغم دفع الحاج لتأمين سكنهم مبالغ كبيرة على أساس توفير  
سكن مناسب لهم بالقرب من الحرمين الشريفين وذلك بهدف  
توفير أكبر قدر من الأرباح دون أي اعتبار لراحة الحاج وما  
دفعوه من مبالغ مجانية لراحة إسكانهم فكان الحاج كيش الفداء.

ثالثاً: عدم حرص بعثات الحج والمكاتب السياحية على تصديق عقود  
المساكن المؤجرة وتوثيقها من المؤسسة ووكالة الوزارة لشئون الحج  
إما لإسكان الحاج في دور غير مصرحة من لجنة تفتيش المنازل  
أو إسكان حاج بالغرف بزيادة عن الطاقة الاستيعابية التي  
حدتها التعليمات أو نقص في الخدمات المفروضة على المالك أو  
المؤجر أو من اتفقت معه البعض ما أرهق المؤسسات وللجنة تفتيش  
المساكن في البحث عن هذه المساكن ومتابعة أحوال الحاج وما  
أدى إليه ذلك من تكدس الحاج وإرباك في تصعيدهم للمشارع  
المقدسة.

رابعاً: شكاوى بعض المالك والمؤجرين من الاشتراطات القهرية مقابل  
استئجار دورهم وأخذ تعهد منهم باستلامهم الأجرة كاملاً تهرباً

من تقديم الضمان البنكي الـ ٧٠٪ الذي نصت عليه ضوابط الإسكان وتهرب المؤجر من دفع الـ ١٥٪ المطلوب تسليمها للمؤسسة لتأمين أي نقص في الخدمات أو بسبب عدم تصريح لديه بتأجير داره على الحجاج.

خامساً: ازدياد ظاهرة السمسرة من الداخل والخارج لتوسيطهم في الحصول على الإتاوات من المالك أو المؤجر لحساب بعثة الحج أو المكتب السياحي ويتم الاستلام بطريقة مبطنة يصعب إثباتها ومن الطبيعي أن ذلك يتم على حساب راحة الحجاج.

سادساً: تعرض الحجاج الفرادي للاستغلال من قبل السمسرة من أبناء جنسهم وإسكنانهم في دور لا تتوفر فيها الشروط الصحية أو العمارية بعيداً عن رقابة مؤسساتهم والإشراف عليهم ومعاناة المؤسسات في البحث عنهم لتقديم الخدمات اللازمة لهم.

سابعاً: تدخل بعض بعثات الحج ومثلها الحجاج في أمور هي من اختصاص مؤسسات الطوافة وعدم التجاوب مع المؤسسات في أمور تنظيمية تخص حجاجهم بالنسبة للتصعيد واستلام الجوازات وترحيل الحجاج.

ثامناً: تفاقم ظاهرة الافتراض بين الحجاج الفرادي وبعض المكاتب السياحية والجمعيات خاصة الحجاج القادمين برأس سيارات ميكروباص أو صغيرة مؤجرة ومعاناة مكاتب الخدمات في البحث عنهم.

تلك أهم السلبيات التي بترت من خلال التطبيق العملي لضوابط الإسكان الجديدة في موسم حج ١٤١١ و ١٤١٢هـ وصعوبة توثيق المخالفات وتطبيق الجزاءات التي نصت عليها الضوابط إلا حالات نادرة سواً من المالك أو المؤجرين أو بعثات الحج والمكاتب السياحية لأن الكل وخاصة إبان ذروة الموسم مشغول بمسئولياته خاصة المؤسسات فيما يخص استقبال حجاجها وإسكانهم وترتيب شئون نقلهم للمشاعر وتنظيم مخيّماتهم ومعالجة ما يحدث من نقص بمكاتب الخدمات.

ومؤسسات الطوافاة بمكة المكرمة ومؤسسة الأدلة بالمدينة المنورة وأجهزة الوزارة وعلى رأسها معالي وزير الحج والأوقاف حرصت في حدود إمكاناتها المتاحة على معالجة ما حدث من مشاكل السكن ومناقشة المسؤولين عن الإسكان من بعثات الحج وغيرهم لإيجاد الحلول المناسبة لها ولدى الوزارة والمؤسسات وثائق لما تم حصره من مخالفات وتكرار ذلك خلال موسم حج ١٤١١ و ١٤١٢هـ الأمر الذي يؤكّد صعوبة الاستمرار بالتنظيم الحالي للإسكان وضرورة إعادة دراسة هذه الضوابط وتقنين لوانعها لأنّه إذا كان الهدف من هذا التنظيم التخفيف من كلفة الحاج المادية لما قبل عن أرباح فاحشة في السكن دون التثبت عن حقيقة ذلك وإتاحة الفرص للبعثات والحجاج في اختيار سكن ملائم مريح فإن هذه الأهداف لم يتحقق للأسف منها شيء إذا قورنت أسعار الدور إبان قيام المؤسسات بعملية التأجير بالتراصي مع بعثات الحج وبين ما تم استئجاره بواسطة بعثات الحج والمكاتب السياحية خلال موسم حج ١٤١١ و ١٤١٢هـ حيث لا يوجد فرق يذكر وإن كان من الملحوظ زيادة معدلات بعض أجور الدور من جانب بعثات الحج في ضوء الحرية المطلقة لهم بالتأجير عن طريقهم.

وبالنسبة للخدمات كانت أقل مستوى مما كانت عليه الخدمات حين كانت مسئوليتها في إطار المؤسسات وظهر ذلك جلياً من خلال تقارير لجان المتابعة والمراقبة ولجان شكاوى الحجاج من نقص في الخدمات.

والغريب أن أي إساءة بالنسبة للسكن أو الخدمات كانت مؤسسة الطوافاة الشعاعة التي علقت عليها أخطاء بعثات الحج والمكاتب السياحية.

وهذا ما يبدو جلياً من خلال ما تلقته الوزارة من ملاحظات من الحجاج من تضرر من السكن وخدماته عن طريق الرسائل التي وصلت لوزارة الحج والأوقاف من بلادهم عقب موسم الحج.

كما أن ما نشر بالصحف الخارجية لبعض بلدان الحجاج عن ما عاناه الحجاج في السكن من قبل بعثات حجهم والمكاتب السياحية وتردي الخدمات الإسكانية جاء مؤيداً لما أوضحناه في بحثنا هذا وما رفع من الوزارة للمقام السامي وزارة الداخلية عن ذلك.

ولما كانت هذه الندوة قد خصصت لبحث مشاكل الإسكان في مكة المكرمة والمدينة المنورة فإن ما نؤمله وقد أوضحنا بجلاء مشاكل الإسكان في الحقيقة والواقع بحكم تجاربنا الميدانية في أعمال الحج أن تهتم الندوة بعمق لبحث موضوع الإسكان ولوائحه وضوابطه بما يزيل كل السلبيات التي أشرنا إليها وأهم ما نوصي به فيما يخص الإسكان ويعود نفعه على الحاج بالدرجة الأولى ومؤسسات الطوافاة والأدلة، ومكاتب خدماتها أن يكون لمؤسسات الطوافاة بمكة المكرمة ومؤسسة الأدلة بالمدينة المنورة الدور الأساسي لتأمين السكن المريح للحجاج بالتراضي مع بعثات الحج ومثلثي إسكان الحجاج من يتقااضون أجور

الإسكان من الحجاج في بلدانهم بوجب العقد الموحد الذي أعدته وزارة الحج والأوقاف ووفق ضوابط مقتنة نوجز أهمها فيما يلي:


- أ - تقوم مؤسسات الطوافة والأدلة بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة بالإعلان لكل راغب في تأجير داره من المالك أو المؤجرين من يحمل تصريحًا بالتأجير من لجنة تفتيش المنازل في وقت مبكر.
- ب - يقوم المالك أو المؤجر بمراجعة المؤسسات لملء الاستماراة التي توضح كافة منافع الدار المطلوب تأجيرها مرفقاً به تصريح لجنة تفتيش المنازل محدداً القيمة الإيجارية المطلوبة ويسلم سندًا بالاستلام لمراجعة المؤسسة فيما بعد.
- ج - تتولى المؤسسة تصنيف الدور وفقاً للأحياء السكنية ويتم فرزها بواسطة لجنة مختصة من المؤسسة ومن ثم تسجيلها في سجل خاص حسب ورودها يحدد فيه الموقع على خريطة مكة المكرمة أو المدينة المنورة.
- د - تحدد نسبة ٥٪ كحد أعلى من قيمة العقد مقابل ما تنشره المؤسسات من إعلانات عن الدور بالصحف ومراجعة أصحابها وطباعة العقود ونفقات من تكلفهم المؤسسات في البحث عن الدور الصالحة للسكن من لم يراجعها من أصحاب الدور وهو ما يعرف عرفاً بالسعبي.
- ه - ينبغي ألا تشمل أجراً الدار الخدمات المتمثلة في النظافة والحراسة والفرش والصيانة بحيث تكون منفصلة عن أجراً الدار وتتولى

المؤسسة أو مكاتب خدماتها هذه الخدمات بموجب اتفاق ويعقد موثق بين رئيس بعثة الحج ورئيس المؤسسة ومسؤولي الإسكان من البعثات والمكاتب السياحية وغيرهم، ويتم ذلك بالتراضي بين الطرفين المؤسسة والبعثة ويصدق العقد من وكالة الوزارة لشئون الحج وهذا من شأنه إتاحة الفرصة للجان الرقابية بتكليف المؤسسة بتلافي أي قصور في الحال ومجازاة المخالف، كما أنه يمكن الوزارة من الحكم السليم العادل من خلال العقد الموثق وما تم فيه من شروط ملزمة للطرفين وتعويض المتضرر مادياً ومعنوياً.

و - إتاحة الفرصة للجهات الأمنية لمتابعة الدور التي يسكن بها الحجاج لكل ما يتعلق بأمن الحجاج وسلامتهم وطمأنيتهم عن كثب بالتعاون مع مكاتب خدمات المؤسسة.

ز - أن يتم توقيع العقد الموحد من ثلاثة أطراف (البعثة + المؤجر + المؤسسة) بهدف علم كافة الأطراف الثلاثة بما تضمنه العقد الموحد من اشتراطات مقتنة.

ح - بالنسبة للحجاج من تتطلب ظروفهم السكن مع أسرتهم بمكة المكرمة أو المدينة المنورة يعاد للحجاج أو لبعثته قيمة ما دفعه من خدمات إذا تأكدت المؤسسة من سكنه لدى أسرته وصدقت البعثة على ذلك. على أن يؤخذ تعهد على قريبه المقيم سواءً من مكة المكرمة أو المدينة المنورة بمراجعة المؤسسة في الوقت المحدد لتصعيده للمشارع أو تفويجه للمدينة المنورة أو جدة للسفر للبلاده.



أمل أن يكون فيما عرضته بهذا البحث ما يعين المشاركين في هذه الندوة من ذوي الفكر والتأهيل العلمي على تحديد المعالم والتقنيات السليم لمعالجة كافة مشاكل الإسكان في مكة المكرمة والمدينة المنورة بما يحقق أرفع الخدمات لحجاج بيت الله الحرام وضمان الدخل القومي لمواطني أبناء مكة المكرمة والمدينة المنورة من اعتادوا الاستفادة من السكن لتحسين مستوى معيشتهم.

والله الموفق إلى سوء السبيل ،،،